

Distr.: General  
2 January 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون  
البند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال  
المحيطات وقانون البحار: المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من  
القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى  
الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى  
الأمين العام، ويشرفها أن تحيل طيه مذكرة احتجاجية مؤرخة ١٥ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠١٢ موجهة من وزارة خارجية المملكة العربية السعودية إلى الأمانة العامة للأمم  
المتحدة (انظر المرفق).

وقد صدرت هذه الرسالة ردا على رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١  
موجهة إلى الأمين العام من وزارة خارجية الإمارات العربية المتحدة بشأن خطوط الأساس  
للمناطق البحرية للمملكة العربية السعودية تم إيداعها لدى الأمم المتحدة في ٥ آذار/  
مارس ٢٠١٠.

وتلتزم البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة تعميم هذه  
الرسالة ومرفقها باعتبارهما من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٧٥ (أ) من  
جدول الأعمال.

(توقيع) عبد المحسن إلياس  
القائم بالأعمال بالنيابة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

تود وزارة خارجية المملكة العربية السعودية الإشارة إلى مذكرة وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة رقم: و. ك. سري ١/٦/٣-١٨١ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢١ هـ الموافق ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ م الموجهة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة - مكتب معالي الأمين العام - نيويورك بشأن خطوط الأساس للمناطق البحرية للمملكة العربية السعودية التي تم إيداعها لدى الأمم المتحدة بتاريخ ٥ آذار/مارس ٢٠١٠ م.

وتؤكد حكومة المملكة العربية السعودية على ما ورد في مذكرتها رقم: ٢١٧٧٨٢/١٨/٩٢ وتاريخ ١٤٣٢/٧/١٣ هـ الموافق ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١ م الموجهة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة من أن خطوط الأساس للمناطق البحرية للمملكة العربية السعودية في البحر الأحمر وخليج العقبة والخليج العربي - بما في ذلك خطوط الأساس الواردة في الجدول رقم (٣) الصادر بقرار مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية رقم (١٥) وتاريخ ١٤٣١/١/٢٥ هـ الموافق ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ م والمصادق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/٤) وتاريخ ١٤٣١/١/٢٦ هـ الموافق ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ م متوافقة تماما مع قواعد القانون الدولي، وممارسة الدول، وترفض حكومة المملكة العربية السعودية ادعاءات حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة بهذا الشأن.

كما تؤكد حكومة المملكة العربية السعودية على ما ورد في مذكرتها رقم: ١٦٤٠٦٣/١٨/٩٢ وتاريخ ١٤٣٢/٥/٢٦ هـ الموافق ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ م من أن اتفاقية تعيين الحدود البرية والبحرية بين المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة المبرمة بتاريخ ١٣٩٤/٨/٣ هـ الموافق ٢١ آب/أغسطس ١٩٧٤ م هي اتفاقية دولية ملزمة وسارية المفعول وتم تسجيلها لدى الأمم المتحدة بتاريخ ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ م.

إن حكومة المملكة العربية السعودية تعيد تأكيد رفضها ادعاءات دولة الإمارات العربية المتحدة إزاء خطوط الأساس للمملكة العربية السعودية في البحر الأحمر وخليج العقبة والخليج العربي، وتطالب دولة الإمارات العربية المتحدة بالالتزام بجميع أحكام اتفاقية تعيين الحدود البرية والبحرية بين البلدين المؤرخة في ١٩٧٤ م المشار إليها أعلاه، وتؤكد أن منطقة المملكة العربية السعودية البحرية المقابلة لساحلها في محافظة العديد تمتد إلى وسط الخليج العربي، وذلك وفقا لأحكام المادة (٥) من هذه الاتفاقية، ووفقا لأحكام القانون الدولي،

وسبق أن طلبت المملكة العربية السعودية من دولة الإمارات العربية المتحدة عدة مرات عقد اجتماع لاستكمال تنفيذ الاتفاقية المذكورة ولم تستجب دولة الإمارات لذلك، وقد أكدت حكومة المملكة العربية السعودية على ذلك في مذكراتها الموجهة لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة رقم: ٨٥٩٤١/١٨/٩٧ وتاريخ ١٤٣١/٦/١ هـ الموافق ٣٠ تموز/ يولييه ٢٠٠٣ م، ورقم: ٢٦١٤٥٨٧٧/١٨/٩٧ وتاريخ ١٤٢٦/١٢/٣ هـ الموافق ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، ورقم: ٥١٣٦٣/١/٢/٧، ورقم: ٥١٣٤٤/١/٢/٧ وتاريخ ١٤٣٣/٢/١٤ هـ الموافق ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ م.

إن حكومة المملكة العربية السعودية تعتبر هذه المذكرة وثيقة رسمية وتطلب من الأمانة العامة للأمم المتحدة تسجيلها ونشرها وتعميمها على كافة الأعضاء وفق الإجراءات المتبعة في الأمم المتحدة.